

ما مكنه من القرآن وهذا كله دليل على انما في الصدور هو نفس القرآن
وعند الاسعريتين ليس فيها قران دليل اخر هو ان المسلمين كلهم اجعلوا
على انما في الصدور قران وما في المصحف قران حتى انهم يقولون
بعضهم لبعض وحق ما في صدرك من كلام الله تعالى وكذلك يقولون
وحق ما في المصحف من كلام الله تعالى وهذا اجماع منهم على انما
في المصحف وما في الصدور هو القرآن دليل اخر وهو ان فقهاء
المسلمين كلهم اتجمعا على انما في الصدور القرآن حتى انهم اجعلوا
على انما في صدورهم في المصحف وقالوا بلزوم الكفاية ولو كانت
مخلوقة لما وجبت عليه المغارة **وايهما** حيث اللغة
ان جميع اهل اللغة ساءوا بين الكتابة والمكتوب فيقولون ان
كنت كتابا وكنت مكتوبا فهو على حد سواء قال الشاعر
وقد كتبت طلاقا لزوجه

تعمل رجلا من فضاء كتاب مثل الصق العراء
بيروا به طلاقا مكتوبا فسمى المكتوب كتابا قال الله عز وجل اننا
انزلنا الكتاب بيروا به المكتوب واحجج المخالفة انما قال
الرب تفعل ضرب وضارب ومضروب وقتل وقتل
ومقتول يجب ان يقال كاتب وكتابتة ومكتوب والجواب
هو انما تفعل ان هذا اثبات لفظ بقباس واللغة لا تثبت
بالقباس وحذف اخر وهو انك اذا قلت كتابا وكاتب
مكتوب فقد اثبتت ان المكتوب مفعول وكل مفعول عندك
مخلوق وجواب اخر وهو انما اذا قلنا ضربا وضاربا في
مضروبنا حصل لنا الفرق بين الضرب والضارب والمضروب
واذا قلت قارئ وقرائة ومقروء وكاتب وكتابتة ومكتوب
فانما

فانما يحصل الفرق بين القرأة والقروء والكتابة والمكتوب كما حصل
الفرق بين الضرب والضارب والمضروب الا ان الكتابة والكتابة
تحررتا فلم يدالكاتب واجراء قلمه في الرق فليس عندنا ذلك الكتابة
وانما الكتابة عندنا هي الحروف والحروف هي المكتوب وانما قال
ان الكتابة هي الحروف والمكتوب هو المفهوم بالحروف فهذا
اشارة الى ان كلام الله تعالى معنى قائم في نفسه وقد اجتمعت
هنا فيما تقدم والظنانه واحجج المخالفة ايضا ان قالوا فاعرفوا
اذ كتبت القرآن بحرف تجسس منكونا بيزعك قد تجسس القرآن حروف
كوا المكتوب عندكم هو القرآن وان قلمه ان لا تجسس فيكون قد
رفعت المشاهدة وانكتم الحقايق والجواب هو انما تفعلها
ذكره جهل مما قائله وكلام فاسد على اصول كلها وذلك ان
عند مخالفا وعند جميع المتكلمين ان الكتابة عرضة والتجسس والرض
لا يتعد برضا مثله واما على اصولنا فقد بينا ان القران يستحسن
والعرضة فلا يتعد اليد التجسس ان التجسس لا يتعدى الى
الاجسام والقران عندنا هو الحروف والاصوات فلا يتعدى
التجسس اليها وجواب اخر وهو انما تفعل بالاجزالية للقران
كما ان افواهنا والسنن الالهية ومعلوم بالضرورة ان نجاسة
انها والسنن لا تجيب نجاسة القران كما ذكرنا فلذلك
نجاسة الجبر لا تجيب نجاسة القران وجواب اخر وهو
كل ما لا يحل محل التجسس والدليل على صحة هذا هو ان السجدة
تطلع من مطعها الى وقت عزورها على نجاست غير متعددة
ومحصنة وكذلك الرجح تهب على النجاست ما غير محصر
ومن المعلوم ان ذلك لا يوجب وقوعها على نجاسته تجسسها